

النظم الجلي في الفقه الحنفي 440- شرح / عامر بهجت (تتمة سنن الصلاة)

عامر بهجت

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله هذا هو الدرس الرابع والأربعون من شرح النغم الجليل في الفقه الحنبلي نواصل فيه سنن الصلاة قال الناظم وفقه الله محلق الوسطى مع الابهام في الجلستين ذا الى السلام ويبسط اليسرى قريب الركبة موجها اصبعها للقبلة وسن ان يدعوه مما ورد - 00:00:00

قبل السلام لا بكل ما بدأ هذه تكملة لسنن الصلاة وذكر منها الاشارة بالسبابة في التشهد وهذا سبق ذكره في الدرس الماضي وان
الانسان في تشهذه الاول وفي تشهذه الاخير - 00:00:20

بضل خنصر والبنصر ويحلق الابهام مع الوسطى ها في الجلسرين. الكلستين هما التشهد الاول هو التشهد الثاني ويشير في آآ تشهد بالسبابة عند ذكر لفظ الجلالة الله كذلك من سنن الصلاة طبعا هذا يستمر قال ذا الى السلام يعني تستمر الاشارة بالسبابة الى -

00:00:32

الى السلام تستمر الاشارة الى السلام كل ما يذكر لفظ الجلالة الله ومن السنن ايضا ان يبسط اليد اليسرى قريب الركبة. اذا عندنا اليد اليمنى في التشهد يقبضها واليد اليسرى يبسطها قريبا - 00:00:57

الاصابع حينئذ متوجهة الى القبلة وقوله رحمة الله وفقه الله - 00:01:15

فتنة المحييا والممات - 00:01:28

آآ هذا هو المستحب وسنة ان يدعو مما ورد قبل السلام ثم قال لا بكل ما بدا والمراد بهذه العبارة ان الانسان في تشهده الاخير يدعو بما ورد ولا يشرع له ان يدعو - 00:01:53

على نبينا محمد وعلى الله وصحبه - 00:02:09